

حكم إخراج الزكاة عن الذهب والفضة المعدين للاستعمال والزينة - بن باز - مشروع كبار العلماء

عبدالعزیز بن باز

ما حكم زكاة الذهب والفضة المستعملين؟ سواء اكان الفضة للرجال او الذهب للنساء. ما حكم زكاة الذهب والفضة المستعملين سواء اكان الفضة للرجال او الذهب للنساء. الجواب في هذه المسألة ان الذهب - 00:00:00
والفضة المستعملين تجد فيهما الزكاة عند جمع من اهل العلم وقد اختلف العلماء في ذلك فذهب قوم الى ان الثري مستعملة للنساء وهكذا لا زكاة فيها وانها بمثابة الابل المستعملة واشباه ذلك - 00:00:20
لأنها لم تعد للنمو وانما اعد للعمل والاستعمال ونحو ذلك او يراد بها ذلك وهذا قال به جماعة من الصحابة رضي الله عنهم وارضاهم وجماعة من العلم. وذهب اخرون من اهل العلم ونوع الجماعة من الصحابة الى انه لابد من الزكاة - 00:00:40
للدالة العامة والخاصة الأدلة العامة منها قوله صلى الله عليه وسلم ما من صاحب لاهل ولا فضة لا يؤدي زكاتها الا اذا كان يوم القيامة مع قوله سبحانه وتعالى وان علم بالادلة ان الكذب وكل مال لا تؤدي زكاة فهو كنز وان كان على وجه الارض وكل مال تؤدي زكاة -

00:01:00

فهذا حقه فليس بكنز وان كان تحت الارض. واحاديث خاصة ايضا قد روى ابو داوود في عبد الله بن عمرو رضي الله تعالى عنهما ان امرأة دخلت عن النبي صلى الله عليه وسلم اوحى بها فسكتان من ذهب سواران من ذهب - 00:01:30
فلا تعطين هذا؟ قالت لا. قال يسرك ان يسورك الله بهما يوم القيامة سواران من نار. القتهم لله ورسوله لا بأس به وهو مؤيد للعام ودال على ما دل عليه العامة وهكذا رواه ام سلمة انها قالت يا رسول الله - 00:01:50
هذا فقال له النبي ما بلغ ان يزكى فزكى فليس بكنز ولم يقل لها ان من حرم فيها زكاة ترابط ما بلغ الذكر فزكى فليس بكذب. فدل

على ان ما لم يزكها فهو كان. في يد الله وهذا هو الصواب - 00:02:10

ارجع الكتاب والاقرب ان فيها زكاة اذا بلغت النصاب ويصاف بالذهب مثقالا مقداره من اجله الان احد عشر جنيها في هذا النصف. فاذا كان الذهب عندها يبلغ هذا المقدار احد عشر جنيها ثلاثة اسباب من - 00:02:30

وما كان اقل من هذا ليس فيه شيء والفضة لها اربعون اثقالا واربعون مثقالا فاذا كان لديها ما يغلو من الفضة قال ستة وخمسين ريال في الظرف زكى وان كان اقل من هذا فليس بشيء. والواجب ان يزكى هذا المبدأ وما فوقه. هذا بين اقل يعني. ونصف - 00:02:50

فظة هذا الاقل وما زالته بحساب ذلك الى الملايين والاف الملايين الذين الذين لا يزكون على القول الاخرة على حسب المجتهد او كيف يكون خواتيم اعداها من لبس او من بيع او تسقي بنتك او سلاح اخر شيء او في او في خنجر - 00:03:10

- 00:03:40